



إعلان عن إلغاء طلب العروض المفتوح رقم 01/DPAIT/BH/2022

صفحة مخصصة

بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.09.236 الصادر في 08 ربيع الأول 1431 هـ / 23 فبراير 2010 المتعلق بمدونة الأوقاف، كما وقع تغييره وتتميمه، تم التنصيص بالمادة 151 منه على أنه: "تعفى الأوقاف العامة، فيما يخص جميع تصرفاتها أو أعمالها أو عملياتها وكذا الدخول المرتبطة بها من كل ضريبة أو رسم أو اقتطاع ضريبي آخر يكون له طابع وطني أو محلي".

وعليه، فقد قررت المندوبية الإقليمية للشؤون الإسلامية بتطوان إلغاء طلب العروض المفتوح رقم 01/DPAIT/BH/2022 وتأجيله إلى موعد لاحق، بناء على المادة 62 من قرار وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 258.13 الصادر في 6 من ذي القعدة 1434 (13 سبتمبر 2013) بتحديد نظام صفقات الأشغال والتوريدات والخدمات التي تبرمها إدارة الأوقاف لفائدة الأوقاف العامة.

